مجلة العلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: التعددية الثقافية ونقادها: مقاربات في ادارة التنوع
اسم الكاتب: أ.م.د. شاكر عبدالكريم فاضل
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/1184
تاريخ الاسترداد: 2026/11/01 17:29 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم القانونية والسياسية جامعة ديالى ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

التعددية الثقافية ونقادها: مقاربات في ادارة التنوع

Multicultural and its critics : Approaches in diversity

الكلمة المفتاحية : مقاربات، التعددية الثقافية، ويل كيمليكا، بريان باري.

Keywords: Approach, Multicultural, Will Kymlicka, Brian Barry.

أ.م.د. شاكر عبدالكريم فاضل

جامعة ديالى – كلية القانون والعلوم السياسية

Assistant Prof. Dr. Shakir A. Fadhel
University of Diyala - College of Law and Political Science
E-mail: dr.shakir.abd@law.uodiyala.edu.iq

ملخص البحث

Abstract

تكمن أهمية البحث في تزايد الاهتمام الدولي (منظمات دولية واقليمية ودول ومجتمعات) بموضوع التنوع الثقافي وبدأت العديد من دول العالم تعيد النظر في اوضاع مكوناتها، وتعدل من دساتيرها بما يجعلها قادرة على تأطير التنوع الثقافي والاجتماعي، ومنح تلك الهويات المزيد من الحقوق والمكانة الخاصة والسلطات. وبالتالي اضحت الحاجة ماسة بفعل المتغيرات الخارجية والداخلية إلى القبول بتلك الهويات الثقافية وعدم التنكر لها، والعمل على تأطير ذلك القبول دستوريا وقانونيا وسياسيا. وكذلك تنمية الضمانات القانونية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية الضامنة لتمتع تلك الجماعات بحقوقها كاملة.

والاشكالية التي يعالجها البحث هي ظهور مقاربتين رئيسيتين تعاملت مع موضوع التعددية الثقافية، اولاهما؛ مقاربة التعددية الثقافية، ولها باحثون ومفكرون يتبنونها. وثانيهما؛ مقاربة المساواة الليبرالية، وهي جاءت كرد نقدي للمقاربة الاولى. والبحث جاء ليفحص وجهات نظر، وحجج وآراء تلك المقاربات. وتناول البحث دراسة المتغيرات المؤثرة في صعود مقاربة التعددية الثقافية، والتعددية الثقافية ومسألة تصنيف الأقليات، والمعايير المعتمدة في مقاربات التعددية الثقافية، والمقاربة النقدية الموجهة لمقاربة التعددية الثقافية.

المقدمـــــة

Introduction

من المتعارف عليه أنَّ نسبة ضئيلة من المجتمعات السياسية (الدول) تتكون من نسيج اجتماعي قوامه اثنية واحدة أو عرق واحد أو مكون من لون واحد أي جماعة تتمتع بهوية مختلفة تعبّر عن خصوصية ما، وهذا يحيلنا إلى امر هام ان الأصل في المجتمعات هو التعدد والتنوع وليس الاحادية الاجتماعية، ومع التقدم التقني وانفتاح الأمم على بعضها بفعل تكنولوجيا الاتصالات وما أنتجته من وسائل التواصل الاجتماعي، أصبحت حقيقة التنوع الثقافي امراً لا يمكن اخفاؤه أو تجاهله.

أهمية البحث :

Importance of the Study:

تنبع أهمية البحث من تزايد الاهتمام الدولي على مستوى المنظمات الدولية والاقليمية والدول والمجتمعات بموضوع التنوع الثقافي، وبدأت العديد من دول العالم تعيد النظر في اوضاع بنيتها الاجتماعية، وتعدل من دساتيرها وترسم سياساتها، بما يجعلها قادرة على تأطير التنوع الثقافي والاجتماعي، ومنح تلك الهويات الثقافية المزيد من الحقوق والمكانة الخاصة والسلطات. وفي المقابل شهدت البلدان النامية والعربية منها على وجه الخصوص، عبر تاريخها السياسي الحديث تنكراً أو اهمالاً واضحاً لحقوق تلك المكونات أو الهويات القائمة على اسس قومية أو دينية أو ثقافية..، وبالتالي اصبحت الحاجة ماسة بفعل المتغيرات الخارجية والداخلية إلى القبول بتلك الهويات الثقافية وعدم التنكر لها، والعمل على تأطير ذلك القبول دستورياً وقانونياً وسياسياً. وكذلك تطوير الضمانات القانونية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية الضامنة لتمتع تلك الجماعات بحقوقها كاملة.

إشكالية البحث :

The Problem:

تأتي مشكلة البحث من طرح عددٍ من التساؤلات، كيف يمكن التوفيق بين تمتع فرد ما بحقوقه كإنسان اذا ما انكر عليه التمتع بحقوقه التي تتصل بكونه عضواً في جماعة مختلفة في

هويتها عن بقية الجماعات الاخرى في المجتمع ؟ وكيف يمكن بناء مجتمع سياسي يمكن أن يعيش الإنسان فيه حياة مشتركة مع الآخر المختلف عنه في هويته؟ شهدت عملية تقديم الحلول لهذه التساؤلات، ظهور مقاربتين رئيسيتين اولاهما؛ مقاربة التعددية الثقافية، ولها باحثون ومفكرون يتبنونها. وثانيهما؛ مقاربة المساواة الليبرالية، وهي جاءت كرد نقدي للمقاربة الاولى. والبحث جاء ليفحص وجهات نظر، وحجج وآراء تلك المقاربات.

فرضية البحث :

The Hypothesis:

إن المجتمعات السياسية المعاصرة تتميز في غالبيتها العظمى بالتعدد الاثني والديني واللغوي والثقافي. وان اعتماد سياسات التعددية الثقافية في المجتمع المتعدد ثقافيا، يضمن بفاعلية شديدة، مبدأ التعايش السلمي والاستقرار السياسي والاجتماعي، وتحقيق التنمية الشاملة.

منهجية البحث :

The Methodology:

المنهجية المتبعة في البحث هي المنهج التحليلي، ومنهج الجماعة الذي ينطلق من فكرة ان عملية الاستقرار السياسي في المجتمع تحكمها واقعة الصراع والتعاون بين الجماعات. ومقتربات التعددية الثقافية، تعني البحث في التفاعل بين الجماعات المختلفة لصنع الاستقرار السياسي والاجتماعي. ولمعالجة الموضوع تم التركيز في بحث مقاربة التعددية الثقافية، على افكار وآراء ويل كيمليكا[*]. في حين تم تناول طروحات نظرية المساواة الليبرالية كما عالجها بريان باري[**]. آخذين بعين الاعتبار بأن داخل كل مقاربة من المقاربتين المذكورتين هناك تداخل في الآراء والافكار، وتعدد بزوايا وجهات النظر، تتعدد وتختلف باختلاف المشارب الفكرية والتأثر بالتجارب العملية.

هيكلية البحث :

The Study Structure:

تم تقسيم البحث على ثلاثة مباحث تناول المبحث الاول مفهوم التعددية الثقافية. فيما تناول المبحث الثاني، المعايير المعتمدة في مقاربة التعددية الثقافية. بينما تناول المبحث الثالث المقاربة الناقدة لسياسات التعددية الثقافية.

المبحث الأول

Section One

مفهوم التعددية الثقافية

The concept of multiculturalism

تتعدد الثقافات وتتنوع بتعدد المجتمعات وتنوعها، أو تتعدد المجتمعات وتتنوع بتعدد الثقافات وتنوعها، فلا تتطابق الثقافة أو تتماثل حتى في المجتمع الواحد في عصور وظروف مختلفة. ويقدم الاختلاف الجزئي أو الكلي بين ثقافات المجتمعات المتعددة المتعايشة في عصر واحد، وثقافة أو ثقافات المجتمع الواحد المتعاقبة في عصور مختلفة سبباً كافياً ومقنعاً للقبول بواقع تعدد الثقافات وتنوعها، بما ينتهي إلى النسبية الثقافية التي لاحظها منذ القدم أرسطو، ولاحظها ايضا اليوناني بوبثيوس، وأوضحها ديكارت، ووجدت في كتابات باسكال ومونتسكيو وفولتير بدرجات مختلفة من الوضوح. لكن هوراس. م. كولين كان أول من صاغ مصطلح التعددية الثقافية عام 1924، وهو المصطلح الذي يستوعب ويؤطر فكرة النسبية الثقافية التي تعني أن افكار وافعال الافراد والمجتمعات، يجب أن تفهم وتفسر في سياقاتها الثقافية، لأنها تختلف باختلاف منابعهم الثقافية جزئياً أو كلياً من مجتمع لآخر، أو في المجتمع الواحد من جماعة فرعية لأخرى، ومن وقت لآخر[1].

إن التعددية الثقافية هي الاعتراف والقبول بالتنوع الثقافي، أي أن اعتماد التعددية الثقافية يأتي كمقترب أو كسياسة للتعامل مع التنوع الثقافي، ولا يعني وجود التنوع الثقافي بحد ذاته وجود تعددية ثقافية. بمعنى قد يكون هناك تنوع ثقافي في المجتمع الواحد لكن لا توجد سياسات لإدارة هذا التنوع والاعتراف به.

ولقد تم تعريف التعددية الثقافية بأنها: " سياسة في التعامل مع التنوع الثقافي، واسلوب في معالجة ظاهرة انبعاث الأقليات الثقافية، وترتكز على فكرة اقتسام السلطة ما بين الجماعات الثقافية في مجتمع ما، اقتساماً على أساس المساواة والعدالة، وترتبط بالتنوع الثقافي فهي سياسة تنظيمية لهذا التنوع. لذلك يتوجب الاعتراف رسميا بالجماعات المتمايزة ثقافياً، ليتم ذلك عملياً

من خلال تطبيق سياسات معينة. فيكون من واجب الدولة الاعتراف بتعدد المجموعات الاثنو– ثقافية وجعلها تتعايش تعايشاً سلمياً و ملائماً للمناخ السياسي العام في حدود امكاناتها المتوفرة"[2].

المطلب الاول: المتغيرات المؤثرة في صعود مقاربة التعددية الثقافية:

The first requirement: the variables affecting the rise of the multicultural approach

وعلى الرغم من تعدد التعريفات للتعددية الثقافية غير ان هناك تأكيدا يتفق عليه العديد من الباحثين على : إن التنوع هو الحالة القائمة بين المكونات الثقافية، أما التعددية فهي سياسة ادارة التنوع[3]. وجدير بالقول أن هناك اشكالا في تعريف التعددية الثقافية من منظور المدرسة الليبرالية، إذ لا يوجد تعريف واحد مقبولاً من الجميع، وينتج هذا الاشكال من اختلاف الرؤى بشأن مرتكزاتها، من مفكر لآخر. ولكن لضرورات البحث سيتم التطرق لأفكار ويل كيمليكا، كونه اشهر من ارتبط مفهوم التعددية الثقافية مع اسمه.

وفقا لويل كيمليكا، فأن مفهوم التعددية الثقافية، جاء كناتج لجملة متغيرات حدثت في العقود الاخيرة هي:

اولاً : منها حسب قوله: "لقد بدأت تختفي النماذج القديمة للدولة القومية ذات النسيج المتماثل والمنسجم، كما ازدادت المنازعات حولها وراحت تحل محلها نماذج من التعددية الثقافية للدولة والمواطنة، وقد انعكس ذلك، على سبيل المثال، في التبني واسع الانتشار للتكيف الديني والثقافي للجماعات المهاجرة، وقبول حق الاستقلال في الارض واللغة للأقليات القومية، والاعتراف بمطالب البلاد وحقها في الحكم الذاتي بالنسبة إلى الشعوب الأصلية"[4]. بمعنى آخر انه بدلاً من ان تكون الدولة ملك جماعة معينة تفرض هويتها وثقافتها على الهويات الاخرى، يجب عليها ان تكون دولة لجميع مواطنيها. لا تستبعد ولا تقصي أي طرف وتعترف بهويات الجماعات الداخلة في تكوينها.

ثانياً : لقد كان لهذا التغير التدريجي بعد دولي، كما كانت هناك منظمات دولية تشجع الدول، وربما تضغط عليها في بعض الاحيان، لكي تتبنى منظور التعددية الثقافية أكثر مما تفعل، وسوف

تجد الحكومات –التي هي على استعداد للنظر في تبني المواطنة متعددة الثقافات– استعداداً كبيراً من المنظمات الدولية لتقديم العون والمهارات الفنية والخبرة والدعم المالي. في حين ان الدول التي تمسكت بالنظم القديمة في التماثل والتجانس والاستبعاد وجدت نفسها خاضعة للرقابة الدولية والنقد، بل وللعقوبات.

وكنتيجة لذلك لاحظ ويل كيمليكا ازدياداً في تدويل علاقة الأقلية بالدولة. كما لاحظ انتشاراً عالمياً لفكرة التعددية الثقافية كإطار جديد لإصلاح هذه العلاقة. ولاحظ أن فكرة التعددية الثقافية اصبحت كونية انطلاقاً من اعتبارين أولهما؛ هناك انتشار كوني للخطاب السياسي للتعددية الثقافية، وهناك مجموعة منتشرة من الافكار حول اهمية التكيف مع الاختلاف والتنوع تناولتها منظمات دولية غير حكومية ويتناولها المفكرون والباحثون، وراسمي الخطط السياسية. وثانيهما؛ هناك تقنين للتعددية الثقافية في مجموعة من الصكوك الدولية، تجسدت من الناحية الدولية في تبني الأمم المتحدة اعلاناً بشأن حقوق الاشخاص الذين ينتمون إلى اقليات قومية أو عرقية أو دينية أو لغوية، كما ناقشت مسودة لإعلان حقوق الشعوب الأصلية، وهناك منظمات اخرى مثل اليونسكو ومنظمة العمل الدولية والبنك الدولي، طورت بدورها قواعد ومعايير جديدة بشأن حقوق الأقليات، وحقوق الشعوب الأصلية. كما كانت هناك مسودات أعدتها منظمات الاطار المحلي مثل اطار الاتفاق الذي اعده المجلس الاوربي في العام **1995** لحماية الأقليات أو مسودة اعلان حقوق الشعوب الأصلية التي اعدتها منظمة الدول الامريكية في العام **1997**[(5)].

يسعى رواد التعددية الثقافية، بطرق مختلفة، على ايجاد القواسم المشتركة بين التعدد الثقافي والليبرالية، بل يمكن القول انهم يذهبون إلى القول بأن التعدد الثقافي يشكل تعميقاً لليبرالية وقيمها، وبخاصة الحرية الفردية، والمساواة في الفرص، وضرورة الاعتراف بالاختلاف الثقافي، والعمل من اجل الاعتراف بحقوق محددة تسمح بحماية الهويات الثقافية القائمة. من هذا المنطلق يمكن القول ان التعدد الثقافي لا يمثل نظرية سياسية مناهضة لليبرالية، وانما يعد مقتربا

لتجديدها. وأن ما يسّم أنصار التعدد الثقافي هو المسعى البرغماتي الذي يعمل عل ادماج مسالة الانتماءات الثقافية ضمن المجال العام لحقوق الإنسان والديمقراطية [6].

المطلب الثاني : التعددية الثقافية ومسألة الأقليات :

The second requirement: multiculturalism and the issue of minorities:

ينطلق اصحاب منهج التعددية الثقافية من التراث التاريخي للتعامل مع الأقليات، ففي معالجاتهم يتم طرح التطور التاريخي لمسألة الأقليات. بالنسبة إلى العقود القليلة الاولى من القرن العشرين كان ينظر إلى "مشكلة الأقليات " في البداية على أنها قضية الأقليات الانضمامية. وبانقسام امبراطورية هابسبرغ والامبراطوريتين الروسية والعثمانية إلى عدد من البلدان المستقلة حديثاً، تركزت مشكلة الأقليات على اولئك الناس الذين انتهوا إلى "الجانب الخاطئ " من الحدود الدولية من الهنغاريين الذين وجدوا انفسهم يعيشون في رومانيا، أو الالمانيين الذين وجدوا انفسهم يعيشون في بولندا. واستجابة لهذه المشكلة عقدت معاهدات ثنائية، لضمان الحماية المتبادلة للقوميات التي تعيش معاً في دول متجاورة. فقد وافقت المانيا على سبيل المثال، على منح بعض الحقوق والامتيازات للسلالات البولندية التي تعيش في داخل حدودها، مادامت بولندا توفر حقوقاً متبادلة للسلالات الالمانية التي تعيش في بولندا. ثم امتد نظام المعاهدات لحماية الأقليات، واعطى ضمانات أكثر على أساس دولي قانوني في ظل عصبة الأمم [7].

وعندما طرحت أسس لبناء نظام دولي جديد بعد الحرب العالمية الثانية، ظهرت مقاربة بديلة، وقد تمثلت هذه المقاربة الجديدة، بأنها بدلاً من الحماية المباشرة للجماعات الضعيفة من خلال الحقوق الخاصة، يتم حماية الأقليات بطريقة غير مباشرة عن طريق ضمان الحقوق السياسية والمدنية الأساسية لجميع الافراد، بصرف النظر عن عضويتهم في الجماعة، والحقوق الإنسانية الأساسية، مثل حرية التعبير، والتجمع والضمير. فحيثما كانت هذه الحقوق الإنسانية الفردية محمية تماماً، فلن نحتاج بعد ذلك إلى حقوق خاصة للأقليات[8].

لماذا اختفت حقوق الأقليات من قاموس المفردات الدولية ؟! إذ لم يشر إليها لا في ميثاق الأمم المتحدة، ولا في الاعلان العالمي لحقوق الإنسان **1948**، وتكرر ذلك الأمر في عدد من المواثيق الإقليمية لحقوق الإنسان، من امثلتها، الاتفاقية الاوروبية لحقوق الإنسان في

العام 1950، والاعلان الامريكي لحقوق الإنسان وواجباته في العام 1948، والاتفاقية الامريكية لحقوق الإنسان في العام 1969، والميثاق الافريقي لحقوق الإنسان والشعوب في العام 1981، إن ذلك يعود من وجهة نظر كيمليكا إلى[9]:

- النظر بخوف إلى فكرة حقوق الأقليات وأنها غير ضرورية ومزعزعة للاستقرار معاً.
- إن التركيز على حقوق الإنسان العالمية ما بعد الحرب العالمية الثانية، عكس أيضا رغبة في السيطرة على الأقليات وإضعافها.

ويشرح ذلك كيمليكا، بأنه كان مهماً لرجال الدولة بعد الحرب العالمية الثانية، أن يعثروا على منهج قادر على إضعاف قدرة الأقليات على تحدي سلطة الدولة، سواء محلياً أو دولياً، ويعني ذلك إنكار حق الأقليات بأي موقف دولي، وكذلك تقويض الأساس المؤسساتي الداخلي الذي عزز وجود الأقليات تاريخياً كمجتمعات مترابطة ومنظمة تتنافس على سلطة الدولة. ويبدو أن مفهوم حقوق الإنسان يفي بالغرض: فهو يحمي أعضاء الجماعة من الأقليات بوصفهم افراداً، لكنه لا يحمي مؤسساتهم، ومن ثم فهو يضعفهم كممثلين للجماعة[10].

وقد بدأ التوجه نحو التغيير على هذا الصعيد يحدث، بوضوح كاف، مع عقد التسعينات من القرن العشرين، ولقد حدثت هذه التغيرات على المستوى الدولي في خطين: الأول يتعلق بوضع السكان الأصليين بصفة خاصة، ويختص الثاني بالأقليات بصفة عامة. على مستوى الخط الأول؛ تم الاعلان من قبل الأمم المتحدة بأن يكون عام 1993 عام السكان الأصليين. وأصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قراراً يعتبر العقد الذي يبدأ من عام 1995 عقداً عالمياً للشعوب الأصلية. وكان ذلك، من الأمثلة المبكرة على معيار دولي للتعددية الثقافية في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية[11].

وعلى صعيد التوجه نحو حقوق الأقليات، بدأ في العام 1992 تبني الجمعية العامة للأمم المتحدة اعلاناً لحقوق الأشخاص الذين ينتمون إلى أقليات قومية أو عرقية أو دينية أو لغوية. ثم انعكس هذا التغير على خلق مؤسسات واجراءات مختلفة خاصة بالأقليات، منها على سبيل المثال، مناقشة التطوير الفعلي للإعلان الأممي حول الأقليات في الدورة الرابعة والخمسين

للجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1999. وبدأت الجهود على المستوى الإقليمي ايضاً تتطور[12].

ينطلق مؤيدو التعددية الثقافية من التأكيد على شرط مسبق بأن جميع اهداف وقيم المجتمع الدولي – سواء كانت حقوق الإنسان أو السلام والأمن أو الديمقراطية أو التنمية الاقتصادية – تعتمد في نهاية الأمر على الاعتراف بحقوق الأقليات والسكان الأصليين. ويعززون ذلك بالاستشهاد من الصكوك الدولية. فوفقا لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، فأن حقوق الأقليات هي شرط مسبق للسلام والأمن. كما أن الدور الذي تلعبه حقوق الأقليات في تقليل الصراع يعبر عنه على الصعيد العالمي في الأمم المتحدة، إذ تنتشر معظم الصراعات في البلدان الفقيرة، لا سيما في تلك البلاد التي تحكم حكماً جائراً، والتي يوجد فيها تفاوت واضح بين الجماعات العرقية أو الدينية. وافضل طريقة لمنع هذه الصراعات هي تعزيز تنمية اقتصادية متوازنة، فضلاً عن تبني سياسات حقوق الإنسان وحقوق الأقليات[13].

ووفقاً لبرنامج الأمم المتحدة للإنماء واهداف الالفية فيها، فحيثما اقترنت حالة الفقر بتصدع ديني أو تفاوت عرقي حاد، فالحل واضح، دعم حقوق الإنسان، وحماية حقوق الأقليات، والتأسيس لنظم سياسية تكون فيها كل الجماعات ممثلة[14].

ووفقاً لليونسكو فإن حقوق الأقليات هي جانب أساسي من حقوق الإنسان. : فالمادة الثانية من بيان اليونسكو بمناسبة اليوم العالمي للتنوع الثقافي الذي ينص على ان "التعددية الثقافية تمثل رداً سياسياً على واقعة التنوع الثقافي". وكذلك ما جاء في اعلان مؤتمرها المنعقد في تشرين الثاني من العام 1966 : "لكل ثقافة كرامة وقيمة يجب احترامها والمحافظة عليها، ومن حق كل شعب ومن واجبه ان ينمي ثقافته، وان جميع الثقافات بما فيها من تنوع وخصب، وما بينها من تباين وتأثير متبادل، تشكل جزءاً من التراث الذي يشترك في ملكيته البشر جميعا"[15].

وقد كانت النتيجة التي توصل إليها الذين يرفضون النموذج الإستيعابي؛ هي أن المجتمعات المتعددة الثقافة تتطلب حقوق مواطنة تعددية الثقافة، وفي دول عديدة، وبخاصة دول العالم الجديد – الولايات المتحدة الامريكية، وكندا، واستراليا، ونيوزيلندا– وكذلك عددٍ من

الدول الاوروبية الشمالية، مثل، بريطانيا، وهولندا، وبلجيكا، وسويسرا، ابتعدت كثيراً عن مقاربة الاستيعاب أو النموذج الاحادي للثقافة، وتبنت بنسب متفاوتة مقاربة التعددية الثقافية. ولقد دافع ويل كيمليكا عن مقاربة التعددية الثقافية بقوله: أنها السياسة الليبرالية الوحيدة التي يمكن تسويقها[16].

المبحث الثاني

Section Two

المعايير المعتمدة في مقاربات التعددية الثقافية

Standards adopted in multicultural approaches

في هذا المبحث محاولة لدراسة مظاهر الدولة القومية المتجانسة التي تم رفضها من مؤيدي التعددية الثقافية. وايضاً البحث في جوهر الافكار الرئيسة المعتمدة كمعايير للتعددية الثقافية في المطلب الاول، وانواع التعددية الثقافية في المطلب الثاني.

المطلب الاول: فحوى التعددية الثقافية :

The first requirement: the thrust of cultural pluralism:

إن البناء السياسي والاجتماعي الذي يأخذ بمقاربة التعددية الثقافية، يتضمن جملة من الأسس وفقا لمفكري التعددية الثقافية وأنصارها، تتمثل فيما يأتي:

أولاً : رفض عام لنماذج الدولة القومية المتوحدة المتجانسة. ولقد كانت الدولة في هذا النموذج ترى على أنها ملكية الجماعة القومية السائدة، والتي تستخدم الدولة لإبراز هويتها، ولغتها وتاريخها، وثقافتها، وآدابها، واساطيرها، ودياناتها، والتي كانت تعرف الدولة بانها تعبير عن القومية. واستخدمت سياسات الدولة القومية لفرض لغة وثقافة المجموعة المسيطرة على بقية السكان. وكانت السياسات المتبناة لتحقيق هذا الهدف تشمل[17]: "

1. تبني قوانين اللغة الرسمية والتي تعترف بلغة المجموعة المسيطرة على أنها اللغة الرسمية القومية الوحيدة.
2. بناء نظام للتعليم الإلزامي يقدم مناهج مركزية تركز على تعليم لغة وأدب وتاريخ الجماعة المسيطرة.

3. مركزية القوة السياسية واستبعاد اشكال السيادة كالحكم الذاتي الذي تمتعت بها جماعات الأقليات تاريخيا.
4. تبني رموز الدولة والاحتفال بتاريخ الجماعة المسيطرة وأبطالها وثقافتها.
5. انشاء نظام قانوني وقضائي موحد، يعمل من خلال لغة المجموعة المسيطرة، ويستخدم تراثها القانوني، مع الغاء اي نظام سابق استخدمته جماعات الأقلية.
6. تبني سياسات الاستيطان التي تشجع اعضاء الجماعة المسيطرة على الاستقرار في مناطق اقامت فيها تاريخياً مجموعات من الأقليات، وذلك لكي يتغلبوا على الأقليات حتى في ارضهم الأصلية.
7. تبني سياسات الهجرة التي تتطلب معرفة "باللغة والتاريخ القوميين "، كشرط للحصول على المواطنة، والتي تعطي أفضلية للمهاجرين الذين يشتركون في اللغة أو الدين أو الثقافة مع الجماعة السائدة.
8. الاستيلاء على الأراضي والغابات واماكن صيد الأسماك التي كانت تملكها مجموعات الأقلية والسكان الأصليون، بحجة استخدامها لمصلحة " الامة ". "

وقد تم تقديم مبررات كثيرة لهذا السعي للتجانس القومي، مثل أن الدولة بحاجة لأن تكون أكثر إتحاداً لمواجهة الأخطار الخارجية والداخلية بشكل فعال، أو أن هذا الاستيعاب ضروري لدولة الرفاه، أو أن الدولة المتحدة ثقافياً تسهل ادارتها، وسوف تكون لديها سوق للعمل أكثر فاعلية. غير أن هذه المبررات دعمتها، في الكثير من الأحيان، ايديولوجيات عرقية وعنصرية، نظرت إلى لغة وثقافة الأقليات والسكان الأصليين على أنها متخلفة ومتدنية.

ونتيجة لذلك عارضت جماعات ثانوية متنوعة هذه المحاولة لإنشاء دولة قومية متجانسة، وتبنت بالمقابل نموذجاً أكثر تعددية للدولة [18].

ثانيا : تختلف التفصيلات الدقيقة من بلد إلى بلد حول شكل الدولة متعددة الثقافات. ولكن هناك بعض المبادئ العامة المشتركة بين هذه الألوان المختلفة من الجهود من اجل دولة متعددة الثقافات[19]:

1. تتضمن الدولة متعددة الثقافات نبذاً للفكرة القديمة التي تقول أن الدولة ملك لجماعة قومية واحدة، وبدلاً من ذلك لابد للدولة أن تحسب على أنها دولة جميع المواطنين على حد سواء.
2. ونتيجة لذلك فأنَّ الدولة متعددة الثقافات، تنبذ أي سياسة لبناء دولة قومية تضم أو تستبعد، أعضاء جماعة الأقليات أو الجماعات غير المسيطرة، وإنما تقبل بدلاً من ذلك أن يكون الأفراد لديهم القدرة والحراك وعلى النفاذ إلى مؤسسات الدولة، وأن يعاملوا كمواطنين متساوين بالكامل في الحياة السياسية، من دون أن يضطروا إلى إخفاء أو إنكار هويتهم الثقافية. فالدولة تقبل التزاماً بالاعتراف والتكيف مع تاريخ ولغة وثقافة الجماعات غير المسيطرة على نحو ما تفعل مع الجماعة المسيطرة.
3. تعترف الدولة متعددة الثقافات بالظلم التاريخي الذي وقع على جماعة الأقليات غير المسيطرة بسبب سياسة الاستيعاب والاستبعاد. وتظهر استعدادها لتقديم نوع من العلاج أو التعويض وتصحيح تلك الاوضاع.

وتبدو هذه الافكار الثلاث مترابطة لإشاعة التعددية الثقافية والتي سعت الكثير من الجهود الدولية والاقليمية لإقرارها في صكوك دولية أو تبنيها كسياسات عامة في العديد من الدول والمجتمعات. ولكن وفقا لويل كيمليكا، فأن هذه الأسس عامة مشتركة ومجردة، وعندما يتم النظر إلى التفاصيل فسوف تنبثق اختلافات كبيرة جداً في التعاطي الذي ترغب جماعات الأقليات أن يتم التعامل معها، والمسألة تختلف من بلد لآخر كما تختلف بين الأقليات في داخل البلد الواحد. لذلك فأن معالجته في وضع معايير التعددية الثقافية انطلقت من تصنيفه لأنواع هذه التعددية الثقافية.

المطلب الثاني : انواع التعددية الثقافية :

The second requirement: types of cultural pluralism:

إن محاولة كيمليكا، يجب النظر إليها ضمن سياق السياسات التي اتبعتها الحكومة الكندية تجاه الأقليات. فمنذ عام 1971 شرعت كندا في إقرار سياسة للهوية تطورت في القانون الصادر عام 1988، والمسمى بقانون " التعدد الثقافي ". وفي هذا السياق صنف كيمليكا الأقليات إلى مجموعتين، اولاهما؛ الأقليات الأثنية والثقافية وثانيهما؛ الأقليات الوطنية. وميز بينهما، فالأولى تتميز بطابعها المرئي الناتج عن الهجرة. وتعترف الدولة الكندية بعشر جماعات من المهاجرين، وكل هؤلاء يتميزون بتقاليدهم وقيمهم، ولكنه لا يمكن لهم الأندماج إلا إذا انخرطوا في المبادئ الكبرى لليبرالية والمجتمع الكندي. أما المجموعة الثانية " الأقليات الوطنية " فهي تتألف من الجماعتين المؤسستين لكندا، الفرنسيين والبريطانيين، ومن السكان الأصليين. وما يجب على الدولة أن تقوم به هو أن تمكن الأقليات الوطنية أن تعيش في الفضاء العمومي، وكيفية ذلك يتم بأن تعبر عن نفسها بلغاتها ورموزها وأعيادها. وأن الحد الوحيد (القيود) هو احترام الأرضية المشتركة للقيم الليبرالية، في الديمقراطية، وحماية الحريات الفردية، والمساواة بين الأفراد والجماعات، وهي قيم لا يمكن الإعتراض عليها بإسم الحقوق الثقافية [20].

أولاً : السكان الاصليون:

First: the indigenous population:

على الرغم من أن مفهوم الشعوب الأصلية ليس تعريفاً رسمياً فهناك معايير تساعد على تعريف الشعوب الأصلية. ويتمثل المعيار الرئيس في التعريف الذاتي وفي المعايير التي اقترحها بعض الباحثين التي تتضمن الآتي[21]:

1. الامتداد التاريخي مع مجتمعات ما قبل الغزو أو ما قبل الاستعمار التي وجدت على أقاليمها.
2. التميز.
3. عدم الهيمنة.

4. التصميم على الحفاظ على أراضي الأجداد وعلى هويتها كشعوب وتطويرها ونقلها إلى الأجيال القادمة على وفق أنماطها الثقافية ومؤسساتها الاجتماعية ونظامها القانوني.

ولئن كان الوضع القانوني للشعوب الأصلية يختلف عن وضع الأقليات، فهي تعامل، في كثير من الأحيان، ولكن ليس دائما، كأقلية في الدول التي تقيم فيها. وتتمتع الأقليات والشعوب الأصلية، بموجب القانون الدولي، ببعض الحقوق المماثلة وان كان من المؤكد ان اعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية يشكل وثيقة اشمل من الصكوك القانونية الدولية التي تتعلق بالأقليات[22].

هذا الاتجاه يختص بمعاملة السكان الأصليين، مثل، الهنود والأنويين في كندا، والسكان الأصليين في استراليا، والماوريين في نيوزيلندا، وقبائل الهنود في الولايات المتحدة. لقد تم في جميع هذه الدول تبني سياسات هدفها النهائي أن يختفي السكان الأصليون كمجتمعات متميزة، بطرق مختلفة، كتجريدهم من أرضهم والتضييق في ممارستهم لثقافاتهم التقليدية ولغاتهم ودياناتهم، وتقويض مؤسساتهم للحكم الذاتي. غير أن هناك تغيراً كبيراً جداً بدأ منذ سبعينات القرن العشرين، في تلك البلاد بقبول فكرة أن السكان الأصليين سيبقون كمجتمعات متميزة داخل نطاق بلد اوسع. فعلى سبيل المثال جاء التأكيد الدستوري لحقوق السكان الأصليين في الدستور الكندي في العام 1982 [23].

ولقد طور كيمليكا وزميله كيث بانتنغ عام 2006، قائمة بسياسات محددة تمثل منظور التعددية الثقافية في حالة السكان الأصليين، تشمل المعايير الأتية[24]: "

1. الاعتراف بحقوق الأرض وسندات الملكية.
2. الاعتراف بحق الحكم الذاتي.
3. تأييد المعاهدات التاريخية أو التوقيع على معاهدات جديدة.
4. الاعتراف بالحقوق الثقافية (اللغة، والصيد البري والبحري).
5. الاعتراف بالقانون المتعارف عليه (العرف).
6. ضمان حق التمثيل والاستشارة في الحكومة المركزية.

7. التصديق الدستوري والقانوني على المكانة المتميزة للسكان الأصليين.
8. التأييد والتصديق على الوسائل الدولية حول حقوق السكان الأصليين.
9. التصرف الايجابي لأعضاء جماعة السكان الأصليين."

يبلغ عدد أفراد الشعوب الأصلية في مختلف أنحاء العالم زهاء 300 –500 مليون شخص. وعلى الرغم من أنهم لا يشغلون إلا نحو 4,5 في المائة من سكان العالم ، فإنهم يشغلون نحو 10 في المائة من فقراء العالم، ويعيش قرابة 80 في المائة من أبناء الشعوب الأصلية في أسيا. ويتطلب تحسين أوضاعهم نمواً اقتصادياً واسع النطاق ومستداماً في الوقت نفسه، فضلاً عن وضع استراتيجيات لمعالجة مصادر حرمانهم المتعددة [25].

ولقد حاول كيمليكا أن يصنف البلدان وفقاً لطريقة تعاملها وإتباعها لتلك السياسات التسع وعند اختيار تسعٍ من الدول الغربية التي يعيش فيها سكان أصليون للمدة من 1980–2000، وجد أنها يمكن أن تنقسم على ثلاثة اصناف هي[26]:

الصنف الأول : تلك البلدان التي تحولت بشكل حاسم تجاه المنظور متعدد الثقافات، عن طريق تبني ست أو أكثر من السياسات التسع. مثل (كندا، والدنمارك، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة).

الصنف الثاني : تلك البلدان التي قامت بتحول أكثر تواضعاً ولكنه متميز، عن طريق تبني من ثلاث إلى خمس من السياسات التسع. مثل (استراليا، وفنلندا، والنرويج).

الصنف الثالث – تلك البلدان التي تحولت بالكاد إلى هذا الاتجاه. اثنتان قامتا بهذا التحول بالكاد هما اليابان والسويد.

ثانيا : السياسات التي ترمز إلى منظور التعددية الثقافية للجماعات القومية الثانوية :

Second: Policies that symbolize the multicultural perspective of secondary national groups:

وقد حددها كيمليكا وزميله بانتنغ بالسياسات الست الأتية[27]:

1. "الحكم الذاتي الإقليمي الإتحادي أو شبه الإتحادي.
2. مكانة اللغة الرسمية.

3. ضمانات التمثيل في الحكومة المركزية أو المحاكم الدستورية.
4. التمويل العام للجامعات أو المدارس أو وسائل الاعلام التي تعتمد لغة الأقلية.
5. التأييد الدستوري أو البرلماني للتعددية الثقافية.
6. منح الشخصية الدولية (مثلاً السماح للمناطق الثانوية بالاشتراك في الهيئات الدولية أو التوقيع على المعاهدات أو أن يكون لها فريق أولمبي)".

ومن بين الأنظمة الديمقراطية الغربية، وجد الباحثان كيمليكا و بانتنغ، أن الأحد عشر نظاماً منها التي تحتوي على أقليات قومية كبيرة الحجم نسبيا (أكثر من 100 الف نسمة)، أن خمساً منها تحركت بقوة في تبني التعددية الثقافية، هي بلجيكا، وكندا، وفنلندا، واسبانيا، وسويسرا. وثلاثاً منها تبنت التعددية بشكل متوسط هي ايطاليا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة. في حين أن البلدان التي قاومت التوجه نحو التعددية الثقافية هي فرنسا، واليابان، واليونان [28].

ثالثاً : الجماعات المهاجرة:

Third: Migrant groups:

حاول مؤيدو التعددية الثقافية وضع جملة من السياسات التي تشكل معايير للتحول من سياسات الاستيعاب إلى سياسات التعددية الثقافية في بلاد المهجر. وتتمثل هذه المعايير كالآتي[29]:"

1. التأكيد الدستوري والقانوني والبرلماني للتعددية الثقافية، على المستوى المركزي والإقليمي والمحلي.
2. تبني التعددية الثقافية في المقررات الدراسية.
3. إشتمال التمثيل على الحساسية العرقية في السياسات الرسمية لوسائل الاعلام.
4. الإعفاء من ارتداء زي رسمي أو التشريع بالإغلاق في يوم الأحد.
5. السماح بالجنسية المزدوجة.
6. تمويل منظمات الجماعة العرقية لتمويل الأنشطة الثقافية.
7. تمويل نظم التعليم ثنائية اللغة، أو تعليم اللغة الأم.

8. السلوك الإيجابي تجاه المجموعات المهاجرة المتضررة."

تتيح القائمة مقارنة معقولة بين البلدان المختلفة من حيث قوة التزامها بسياسات التعددية الثقافية، وعلى هذا الأساس يذهب كيمليكا والمشتركون معه إلى انه ينبغي تصنيف اولئك الذين يتبنون ستاً من السياسات الثماني ضمن التبني القوي للتعددية الثقافية (كندا واستراليا). في حين الذين يتبنون ما بين ثلاث إلى خمس من السياسات الثماني يقعون ضمن التبني المتوسط، أمثلة، بلجيكا وهولندا ونيوزيلندا والسويد والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية. أما الذين يتبنون ثلاثاً فأقل من السياسات الثماني، فإنهم يصنفون ضمن فئة التبني الضعيف، أمثلة، النمسا والدنمارك وفنلندا والمانيا واليونان وايرلندا وايطاليا والنرويج والبرتغال واسبانيا وسويسرا[30].

كجزء من تصورات ويل كيمليكا في الموضوع فانه يقترح؛ مشروع تدويل حقوق الأقليات لوضعه على أساس أكثر ثباتاً، مفاهيمي وسياسي. ويعتقد بأن أكثر الأسس قبولاً لإتقان مشروع متماسك لحقوق الأقليات الدولية يكمن في تصور التعددية الثقافية الليبرالية.

إن التعددية الثقافية الليبرالية تعمل بالفعل كمؤثر قوي في انشطة المنظمات الدولية في مجال العلاقات بين الدولة والأقلية. لكن ذلك لا يعني ان هناك اجماعاً عالمياً واضحاً على هذا المنظور، أو تطبيقاً ثابتاً له. وسوف يكون من الدقة أكثر أن نقول إنَّ المنظمات الدولية تدعم شكلا من اشكال " التعددية الثقافية الخفيفة "، نسخة مخففة تسعى إلى تجنب النواحي الأكثر تنازعا أو خطورة للتعددية الثقافية الليبرالية[31].

تواجه المشروع مشكلات أساسية، تتمثل بالأسئلة الإشكالية الآتية: كيف يمكن أن نجمع حقوق الأقليات المستهدفة مع حقوق الأقليات بشكل عام؟ وكيف يمكن الجمع بين منع النزاع القصير المدى مع التدعيم الطويل المدى لأعلى معايير التعددية الثقافية الليبرالية؟ وكيف يمكن الجمع بين السعي لتحقيق العدالة بين الجماعات الثقافية مع حماية الأمن الجغرافي السياسي؟ وينبغي أن يكون واضحا إنه ليست ثمة إجابات سهلة لهذه المعضلات، وهناك مخاطر وتنازلات أيا ما كانت طريقة السير نحوها[32].

وقد يكون اعترافا من الأمم المتحدة بقدرتها المحدودة في ابتكار مقاييس عالمية مؤثرة لحقوق الأقليات، فأنها شجعت المنظمات الإقليمية على أن تتبع المثال الأوربي وتطور مقاييسها الإقليمية الخاصة، ولقد بدأت بعض المنظمات الإقليمية بذلك فعلا. غير ان سجل المبادرات هذا ليس مشجعاً، وإن جعل حقوق الأقليات امراً اقليمياً هو أكثر تقدماً في أوروبا والأمريكيتين، وبالمقابل لا يوجد في الواقع أي حماس في أسيا أو العالم العربي / الإسلامي لتطوير مقاييس إقليمية لحقوق الأقليات. بل إن بعض المدافعين عن حقوق الأقليات، يعارضون فكرة المقاييس الإقليمية، ظناً منهم أن تلك المقاييس سوف تكون في أفضل الحالات أضعف من المعايير العالمية الحالية، وفي اسوأ الحالات سوف تكون مجرد تمويه للدولة القمعية[33].

المبحث الثالث

Third Section

الانتقادات الموجهة لمقاربة التعددية الثقافية

Criticism of the multicultural approach

وجهت العديد من الانتقادات إلى افكار التعددية الثقافية من قبل باحثين وكتاب ليبراليين، ولقد اعترض على هذه المقاربة بشدة التيار الليبرالي المحافظ الذي يرفع شعارات الحفاظ على التقاليد الليبرالية الموروثة، وبخاصة مبدأ الدولة القومية، وبأن مجتمع التعددية الثقافية قد يستجيب إلى اوضاع المجتمعات المجزأة (ذات التنوع القومي والديني والاثني والمذهبي...الخ)، لكنه لا ينفع كثيراً المجتمعات الموحدة.

المطلب الاول : مقاربة بريان باري النقدية :

First requirement: Brian Barry's critical approach:

غير أن الإعتراض الرئيس على مقاربة التعددية الثقافية قد جاء من الباحث (بريان باري)، الذي وقف ضد هذه المقاربة ونقدها بمقاربة (نقد مساواتي للتعددية الثقافية)، ودافع عن الليبرالية القائمة على المساواة. وابرز انتقاداته التي وجهها تتمثل في الآتي:

أولاً : ينتقد باري الآراء التي تؤيد تسيس هويات الجماعات تلك التي تدعي أن الهوية الجماعية تستند إلى أساس ثقافي ويقدمون توصيات خاصة بالسياسات التي يجب إتباعها، وتعرف تلك السياسات بمسميات مثل "سياسة الإختلاف" أو "سياسة الإعتراف" أو "التعددية الثقافية"، والأخير هو المصطلح الأكثر شعبية. ووفقاً لوجهة نظر أصحاب مقاربة التعددية الثقافية، أن النموذج الأول للمواطنة الجمهورية الوحدوية – التي يشترك فيها جميع المواطنين في مجموعة حقوق المواطنة المشتركة نفسها _ يمكن أن تحدّث وتغيّر لكي يتناول قضايا التنوع الثقافي العرقي. ينتقد باري ذلك ويدافع عن أفكاره بالقول: " إن جوهر هذه الفكرة عن المواطنة، والتي ظهرت بالفعل في القرن التاسع عشر، هو إنه يجب أن يكون للمواطن وضع واحد فقط (فلا توجد منزلة اجتماعية ولا طبقات اجتماعية)، بحيث يتمتع الجميع بالحقوق القانونية والسياسية نفسها. ويجب ان تمنح هذه الحقوق للمواطنين كأفراد، من دون أن تكون هناك حقوق خاصة

(أو حالات من عدم الأهلية) يختص بها البعض دون غيرهم على أساس انتمائهم لإحدى الجماعات"[34]. وعلى الرغم من أن باري يعترف بالانتقادات الموجهة للنموذج الليبرالي التقليدي، كون فكرة المساواة شابها الكثير من القصور، وأن هذا النموذج تشوبه عيوب نظرية فادحة، ذلك أن كثيراً ممن يؤلفون كتباً عن " أزمة دولة الرفاهية " ينطلقون من الافتراض بأن التسوية الديمقراطية الاجتماعية الخاصة بمرحلة ما بعد الحرب (العالمية الثانية) والتي كانت تمثلها ما يطلق عليها "دولة الرفاهية"، تعد تسوية غير مستدامة بسبب المنافسة الدولية، وحركة رؤوس الأموال، وعدم قدرة الدول على تنفيذ سياسات الاقتصاد الكلي التي يمكن الاعتماد عليها في توفير التوظيف الكامل، واختفاء الوظائف في مجال التصنيع بسبب التغيرات التكنولوجية، وهكذا دواليك. ولا يمكن القول انه لا يوجد ما يمكن أن نتعلمه من نقاد المفهوم الليبرالي للمواطنة ، ولكن يمكن إثبات انه مهما تكن صحة الاعتراضات، فمن الممكن تفنيدها عبر صياغتها على نحو أكثر دقة وتوضيح الافتراضات التي تستند إليها. بالقول أن الأتساع الهائل في دائرة عدم المساواة إنما هو نتيجة للسياسات المضادة لمبدأ المساواة التي اتبعتها الحكومات، أكثر مما هو قصور في النظرية الليبرالية[35].

ثانيا : الافتراض المسبق بأن هناك تناقضاً بين المعاملة المتماثلة والمعاملة العادلة. وهذا الافتراض هو افتراض جوهري بالنسبة إلى التعددية الثقافية، وبريان باري يفنده بالقول: ذلك أن أنصار التعددية الثقافية يؤيدون اعادة استخدام مجموعة ضخمة من الأوضاع القانونية الخاصة بدلاً من الوضع القانوني الواحد الخاص بالمواطنة الموحدة الذي يعد انجازاً يعود إلى عصر التنوير، وهم بذلك يبدون قدراً ملحوظاً من عدم الاكتراث بالجرائم والمظالم التي ارتكبها (نظام الحكم القديم)، والتي دفعت مؤلفي الموسوعات وحلفائهم إلى مهاجمته. إن الأمر لا يشبه إعادة اختراع العجلة بقدر ما يشبه نسيان سبب اختراع العجلة وتأييد اعادة استخدام المزلجة.

ثالثاً : ونجد من نواحي اخرى ايضاً أن اللغة المنمقة والرنانة المناهضة لليبرالية التي يستخدمها أنصار التعددية الثقافية ليست ثقيلة على قلب اليمين. وهكذا نجد أن مؤيدي "سياسة الاختلاف"، ينددون كعادتهم بـ "العمومية المجردة" التي ينسبونها إلى الليبرالية. ويقال أن أنصار

التعددية الثقافية ينظرون إلى الجماعات العرقية على أنها "جماعات واضحة المعالم شبه بيولوجية لثقافة مجسدة. وعلى أنها متجانسة داخلياً ولها حدود واضحة ،وفردية، وتحتفظ بمصالح معينة ثابتة. ويتماشى ذلك كله بإحكام مع مبدأ الجوهرية الخاص بالتيار المضاد للتنوير. ولقد أخذ اليسار الجديد من الحركة الرومانسية الألمانية فكرة أن كل جماعة عرقية يمكنها أن تزدهر فقط من خلال الحفاظ على وحدة ثقافتها المميزة. أما في سبعينيات وثمانينيات القرن التاسع عشر فقد قام اليمين الجديد بإعادة صياغة الأفكار التاريخية الخاصة بالاختلاف العرقي والترتيب الهرمي عبر خطاب ثقافي، وبالتالي أعيدت صياغة الفكرة التي تقول أن الجماعات يجب أن تحافظ على نقائها العرقي، وتحولت إلى إدعاء مفاده أن كل جماعة يجب أن تحافظ على وحدتها الثقافية"[36]. ويتضح من نقد بريان باري أن موقف أنصار التعددية الثقافية يقترب من موقف كلاً من اليمين المتطرف – الذي يعارض بشدة جميع الأفكار التي تمثل أساس الثورة الفرنسية (الحرية، المساواة، الأخاء) – ومن موقف اليسار الذي يتهم حركة التنوير بأنها أغفلت حالات عدم المساواة في النوع والعرق والطبقة الاجتماعية. ولذلك هم يرون باستبدال حقوق المعاملة المتماثلة بمجموعة من الحقوق المتمايزة استناداً إلى الثقافة.

رابعاً : إن العدد الهائل من المصالح الخاصة التي تدعمها التعددية الثقافية يؤدي ايضاً إلى سياسة ((فرق تسد)) التي لا يمكن أن يستفيد منها سوى هؤلاء الذين يستفيدون أشد الاستفادة من الوضع الراهن. فليست هناك طريقة للتخلص من كابوس العمل السياسي الموحد، الذي تقوم به جماعات محرومة اقتصادياً والتي يمكن أن تقدم مطالب مشتركة، أفضل من جعل جماعات مختلفة من الفقراء تدخل في مواجهة بعضها مع بعض. كما أن عملية صرف الانتباه عن الظروف السيئة التي يعاني منها الجميع مثل البطالة والفقر والإسكان منخفض الجودة والخدمات العامة المنقوصة تستهدف ،على المدى الطويل ،القضاء على المساواة. ومن ثم فإن هناك ترحيبا بكل ما يؤكد خصوصية مشاكل كل جماعة على حساب التركيز على المشكلات التي تشترك فيها تلك الجماعات مع الأخرين[37]. وهكذا يتضح وفقاً لباري أن متبني التعددية الثقافية ينبع دعمهم لها من محاولتهم الحفاظ على الهرمية الاجتماعية التي يملكها زعماء الجماعات الأثنية

والعرقية، وبل وتعميقها، خدمة لمصالحهم وامتيازاتهم، لأنهم يدركون جيداً أن تماثل المعاملة هو عدو الامتياز[38].

خامساً : النهج الليبرالي التقليدي يؤيد اجراءات جماعية معينة، مثل (التحرك الايجابي) فيما يتعلق بالوظائف أو التمويل الخاص للتعليم، وذلك لمساعدة الجماعات التي يعاني أفرادها من الحرمان المنظم من المنافع والامتيازات. ويمكن تبرير المعاملة الخاصة التي يتلقاها أفراد الجماعات المحرومة ما أستمرت حالة عدم المساواة ، ولذلك يمكن القول أن الهدف من المعاملة الخاصة لأفراد الجماعات المحرومة هو جعل تلك الجماعات في غير حاجة إلى تلك المعاملة الخاصة بأسرع ما يمكن. على العكس من الحجة التي يسوقها أنصار التعددية الثقافية لمنح حقوق خاصة للجماعات التي يتم تعريفها وفقاً لسماتها الثقافية المميزة. الذين يرون منح هذه الحقوق الخاصة على الدوام، أو مادامت الجماعة محافظة على تميزها الثقافي[39]. ويبدو أن باري، يدافع عن نموذج الليبرالية ويحاول أن يصحح القول الذي يدعي أن الليبرالية التقليدية أو المتسامية (نظريا) عن الاختلافات لا يمكنها السماح بأي انحراف عن الحقوق العامة. ولكنه يشترط في التحرك الايجابي بمنح حقوق خاصة أن تنتهي تلك المرحلة بانتفاء الحاجة والنقص، لا كما يطالب أنصار التعددية الثقافية باستمراره على الدوام.

سادساً : إن فحوى سياسة التعددية الثقافية وفقاً لفهم منتقديها، أنها تسعى إلى أن تسحب من افراد الأقليات الحماية التي توفرها لهم في العادة الدول الليبرالية، ذلك أنه حيث ما تأهلت إحدى الجماعات كأقلية للعيش وفقاً لثقافتها داخل احدى الدول الليبرالية، يقترح أنصار التعددية الثقافية عادة أنه ينبغي أن تكون تلك الجماعة حرة في تقرير قوانينها الخاصة، وليس من الواجب، وفق ما يرون، أن تتوافق هذه القوانين مع قواعد الدستورية الليبرالية. ويرى منتقدو التعددية الثقافية، بأنَّ أكثر من ستقع عليهم المعاناة هم النساء والأطفال والمنشقون عن تلك الجماعات، وذلك نتيجة لإطلاق العنان للمعايير الثقافية السلطوية والأبوية التقليدية. وسوف يكون الأطفال عرضة لنقص الرعاية أو التعليم أو التزويج من دون موافقتهم. وسوف تندرج المعايير التقليدية للجماعات الدينية والثقافية في القوانين التي تنظم الزواج والطلاق، وسوف

تخضع النساء اللاتي يخرجن عن تلك المعايير لعقوبات تفرضها السلطات الطائفية (وهي التي تكون في العادة سلطات ذكورية). وهكذا سيمضي استيعاب " التنوع العميق " بين الجماعات جنباً إلى جنب مع قمع التنوع داخل الجماعات. والويل لأي شخص يشاء سوء حظه أن يكون عضواً في أقلية ثقافية يخالف سلوكه قواعدها السلوكية المتعصبة[40].

سابعاً : ينتقد بريان باري حجم النجاح النسبي الذي حققه أنصار التعددية الثقافية، إذ يرى أن جمهور التعددية الثقافية يتكون من الاكاديميين والمحامين والسياسيين وموظفي الخدمة المدنية ومسؤولين من مؤسسات الفكر والرأي والمنظمات غير الحكومية شبه المستقلة. وليس لها جمهورٌ كبيرٌ من العامة. بل إنها تواجه مصاعب حتى في بلد المنبع للفكرة كندا نفسها، إذ ظهر ذلك في استطلاع للرأي أجري عام 1993، كانت نتيجته أن ما يقارب ثلاثة أرباع من شملهم الاستطلاع يرفضون الفكرة القائلة بأن كندا أمة متعددة الثقافات. كما وأن ويل كيمليكا نفسه قد اعترف في أحد كتاباته بأن المزيد والمزيد من الكنديين أنفسهم قد خاب أملهم في المؤسسات والمبادئ الأساسية التي يقوم عليها النموذج الكندي[41]. ويبدو واضحاً من طرح بريان باري أن سياسات الخصوصية أو التعددية الثقافية تلك التي يدافع عنها انصارها لا تقدم سوى القليل من العون – وفي أحيانٍ كثيرة أذى – لأفراد الجماعات التي تستهدفها تلك السياسات، بينما تقف في ذات الوقت في طريق سياسات مبدأ العمومية الليبرالي، التي يمكن أن تكون أنجع بكثير لمعظم أفراد جماعات الأقليات. وأن سياسات التعددية الثقافية، بأي قدر يتم تعاطيها به، تطرح من المشكلات بقدر ما تحل.

المطلب الثاني: الاستمرارية الجدلية بين مقاربتي الأحادية الثقافية والتعددية الثقافية :

The second requirement: the dialectical continuity between the monocultural and multicultural approaches:

إستناداً إلى الانتقادات التي وجهها بريان باري والقريبين من نسقه الفكري، بالضد من مقاربة التعددية الثقافية، التي تبناها ويل كيمليكا وزملاؤه الأخرون، يبرز السؤال الآتي: هل التعددية الثقافية تشكل تقدما على صعيد ضمان حقوق الإنسان والمواطنة والمساواة وبناء

مجتمع ديمقراطي ودولة ديمقراطية؟ أم أنها تعكس خطراً يواجه عملية تنظيم المجتمع ووحدته، ويحتوي في ثناياه على أخطار النزاعات والحروب الأهلية؟ من خلال سياق البحث في المقاربة النقدية التي تبناها بريان باري، مما لاشك فيه، فأنهم مع الرأي الثاني الذي يرى فيها دليلاً على التخلف، ولا يرى فيها حلاً لمشكلة الأقليات أو الجماعات الأثنية والعرقية غير الممثلة في السلطة أو المهمشة أو التي يمارس اتجاهها التمييز، أو في أقل تقدير هي تطرح من المشكلات بقدر ما تقدم من حلول.

يشاطر بريان باري هذا الرأي العديد من الباحثين والكتاب، يمكن أن نذكر على سبيل المثال وجهة نظر تنتقد اخفاقات تجربة في التوافقية التي تعكس تعددية ثقافية (التجربة اللبنانية)، نجد الباحث اللبناني، أنطوان مسرة ينتقد ذلك ويؤكد على أن نموذج الحقوق الجماعية في لبنان قائم على أساس أن الطوائف اللبنانية إثنيات تنشئ فيما بينها فيدرالية جماعات، وليس ولايات أو محافظات مثلاً، وإن الدستور والميثاق في لبنان فيدراليان، ولكن ذلك على أسس شخصية وليست على أسس اقليمية، أي من خلال تمثيل الطوائف بناءً على انتماء المواطن إلى طائفة، ومن خلال استقلالية الطوائف في مسائل مثل الأحوال الشخصية والتعليم. ويستند في ذلك إلى التمييز بين ثلاثة تعريفات للطائفية، هي[42]:

أولاً : قاعدة الكوتا أو التخصيص للطوائف، ويؤدي تطبيقها على نحو مغلق، إلى تصنيف المواطنين والإساءة إلى مبدأ تكافؤ الفرص، فضلاً عن إرهاق الإدارة بمراكز لتحقيق التوازن، ومنع إتخاذ القرارات، لأن الأكثرية البسيطة لا تسمح بها.

ثانياً : الاستقلالية في الأحوال الشخصية للطوائف وربما التعليم وغيرها، ويعني ذلك نوعا من الفيدرالية على أساس شخصي حيث لا يكون التقاء بين الحدود الطائفية والحدود الجغرافية. بمعنى أنها لا تشجع على الاندماج الاجتماعي.

ثالثاً : المعنى السلبي للطائفية أي تطييف الدين لإذكاء النزاعات، أو استغلال الدين في التنافس السياسي من جانب رجال السياسة ورجال الدين، وهذه الأمور من معضلات النظام اللبناني والأنظمة العربية الأخرى.

غير أن هنالك اتجاها يذهب إلى القول أن التعدد الثقافي هو تعبير عن الدرجة العالية من الحرية والديمقراطية، وأن المجتمع العالمي لم يعد –وذلك منذ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان– يقبل بفكرة التفاوت بين الأجناس والأقوام. لذا يعتقد هذا التيار، أنَّ التعدد الثقافي يمثل الموجة الثالثة في حقوق الإنسان. وأن التوجه نحو التعدد الثقافي في البلدان الغربية، حيث تجذر الدولة الديمقراطية، يعكس تعاظم مطالب الأقليات، وذلك بناء على حقوق الإنسان. ولكن هذا التعاظم لا يشير إلى مستوى واحد، وذلك نتيجة إلى الأوضاع السياسية المختلفة[43].

علاوة على ذلك، فإنه يجب الاقرار بأن سياسات التعدد الثقافي حديثة العهد، وأنها تحتاج إلى مزيد من الوقت حتى تتضح هذه التجربة، فعمرها الزمني لا يتجاوز ثلاثة عقود. ومع ذلك فإنَّ البلدان التي عرفت تجارب في التعدد الثقافي قد استطاعت أن تستبعد مختلف المخاوف المصاحبة لهذه السياسة، وبخاصة من جهة الانفجار الاجتماعي أو الانقسام الاجتماعي. وأن التجربة القائمة في البلدان الأوربية ذات التقاليد الديمقراطية، أثبتت أن الإصلاحات التي تمت بإسم التعدد الثقافي قد عززت الوحدة الوطنية والتضامن الاجتماعي[44].

ويمكن في هذا السياق الإشارة إلى رأي فولف ليندر عن التجربة الديمقراطية السويسرية إذ يقول عنها: " الآن وقد تلاشت الصراعات الثقافية التاريخية بين الكاثوليك والبروتستانت، وتمت تسوية العديد من القضايا الخلافية من خلال ترسيخ مبادئ الديمقراطية الليبرالية الحديثة، مما قلل من التأثير المباشر للمؤسسات الدينية على الدولة، فإنه يجب الانتباه إلى أن النظام الفيدرالي احتاج في محاولاته القضاء على هذه الصراعات إلى أكثر من أربعة اجيال. ولهذا، فقضايا الاختلاف الثقافي تطلبت كل هذا الوقت الطويل بسبب احتياجها إلى فرصة كي تهدأ نارها أكثر من احتياجها إلى فرص للتسوية"[45].

ونجد رأياً ساخراً من مقاربة نقد التعددية الثقافية وتعبيراتها المؤسسية، يعبر عنه ارند ليبهارت إذ يقول : "ومن السذاجة أن تتوقع من الأقليات المحكوم عليها بالبقاء في معارضة دائمة أن تبقى وفية ومعتدلة وبناءة. لذلك لا يمكن لاقتراح باري أن يكون – وتطبيقيا، لم يكن

– بديلاً جدياً عن مشاركة السلطة"[46]. أي من اللازم جداً تجنب التهميش الواسع النطاق أو الاستبعاد الواسع من السلطة لأي جماعة فاعلة.

ووفقا لأرند ليبهارت، فقد أثبت مبدأ مشاركة السلطة – والذي هو التعبير المؤسساتي السياسي عن التعددية الثقافية – بأنه النموذج الديمقراطي الوحيد الذي يبدو إنه يملك حظوظاً كبيرة بأن يتم تبنيه في مجتمعات مقسَّمة، وهذا ما يجعل الطلب من واضعي الدستور بأن يجدوا خيارات بديلة له غير مجد. ويشير ليبهارت، إلى أن أكبر الاخفاقات في أنظمة مشاركة السلطة، كما حدث في قبرص عام 1963 وفي لبنان عام 1975، يجب أن لا يعزى إلى القصور في مبدأ مشاركة السلطة، بل إلى اختيار واضعي الدستور قواعد غير مرضية ومؤسسات غير مناسبة[47].

كذلك يظهر الجدل بأنه على الرغم من الشعبية الحالية لمقاربة التعددية الثقافية عند الكثيرين من صانعي القواعد الدستورية والمشتغلين بالسياسة، فإنها ليست محصنة من النقد، والانتقاد الأعم الذي وجه لها، هو أنها، وبالضرورة، غير فاعلة كطريقة في معالجة ظواهر عدم المساواة، لأن علة الوضع الدوني لمجموعات الأقلية ليست ثقافية بل بنيوية. فهو يعود إلى عدم المساواة الاجتماعية – الاقتصادية، لا إلى المشاعر السيكولوجية بالدونية الثقافية أو القمع الثقافي.

ولكن وفقاً لكيت ناش، أنَّ ظواهر عدم المساواة الاجتماعية – الاقتصادية التي تعاني منها جماعات الأقليات ليست، بالضرورة، عديمة العلاقة بالثقافة كما يوحي هذا النقد. فإذا اعتبرت الثقافة خطاباً يجسد ممارسات لا مجرد أفكار ورموز، بذلك سنعرف إنه قد يكون لافتراضات الثقافة السائدة الخاصة بطرق حياة معينة آثار مهمة على المستوى الاجتماعي – الاقتصادي وهذه الحالة واضحة، على سبيل المثال في الحالات التي يمكن تسميتها حالات "العرقية المؤسساتية" والذي عنى في البداية أن الظلم العرقي هو نتاج تحيز الافراد من ذوي البشرة البيضاء، ولكنه وظف، في معظم الأحيان، للدلالة على أي نمط من الظلم يتعرض له من غير البيض. كما إنه يوظف وبشكل أكثر دقة ليعني تطبيق القواعد المؤسسية، التي تطبق، لصالح

الذين يتطابقون مع معيار ثقافي. وبهذا المعنى تغدو " العرقية المؤسساتية " مصدراً مهماً أكثر من سواه، للمظالم الاجتماعية – الاقتصادية التي تتعرض لها مجموعات معينة[48].

إن المجتمعات السياسية الحديثة، هي مجتمعات متعددة الثقافات أكثر فأكثر، فالمجتمعات جميعها هجينة عمليا، والثقافات تثرى من تأثيراتها المتبادلة، وبالتالي عليها أن تتكيف مع التطور. على إنه يمكن للتكيف أن يأخذ اشكالاً متعددة. فليست هناك نماذج مثالية للاعتراف العام بالهويات. والإدارة الإيجابية للتعددية الثقافية مشروطة بطراز السلطة المجتمعية والسياسية، ومن هنا تفرض مسألة صيغ الدولة ومفهوم الديمقراطية (السياسية والثقافية)، والقوى المهيمنة، نفسها. فلا ديمقراطية دون حكم ذاتي، إلا أن التعددية الثقافية ليست غاية بذاتها. فليس المقصود الاعتراف بالتنوع والتعايش معه فحسب، بل وتناوله في اطار سياسي اجمالي مع حماية الثقافات[49].

ومما يلاحظ أيضاً، ذلك التكاثر المفاجئ للنصوص الدولية في موضوع الأقليات، والذي يؤشر بأن القانون الدولي لحقوق الإنسان هو مادة متطورة بصورة خاصة. حيث أن القواعد المكونة له تتغير بصورة سريعة جدا، من ناحية، كما إنه محرك لتعديل مجمل القانون الدولي والقانون الدستوري، من ناحية أخرى. والواقع أن هذين الموضوعين يبحثان عن تنظيم علاقات جديدة بين الدولة والانسان. والسعي لتدويل الدساتير الوطنية الذي يساهم في التجديد جوهرياً، بالقانون الدولي لحقوق الإنسان وبتنظيم المجتمع الإنساني[50].

وكتجسيد لذلك تكتب هيلين تورار، في كتابها تدويل الدساتير : "إن إنبعاث مشكلة الأقليات يتوضح بالتفريق بين الأقليات القديمة أي الأقليات التاريخية المقيمة والمترسخة في إقليم الدولة قبل التغييرات على الحدود، وأقليات جديدة أي الأقليات القومية التي هاجرت مؤخراً. إن الأشخاص المنتمين إلى الفئة الأولى من الأقليات هم عامة مواطني الدولة ألتي يعيشون فيها، بينما الأفراد الذين يشكلون جزءاً من الفئة الثانية يبقون غالباً أجانب. إن التأملات على المفهوم الجديد للديمقراطية يجب أن تأخذ بالاعتبار حالة الأجانب"[51]. ويبدو من ذلك أن

الاتجاه نحو التحديث والاهتمام بحقوق الأقليات قد ذهب بعيداً إلى آفاق رحبة تتضمن تدويل الدساتير والنص في متنها على حقوق الجماعات المهاجرة أيضاً.

هناك ادراك فكري يشجع على زيادة الاهتمام بسياسات التعددية الثقافية، نتيجة لبروز العديد من العوامل، وعليها أن تتصالح مع الأنماط الجديدة من الهجرة، وظهور ما سمي بـ "التعددية الفائقة"، التي نتجت عن الحركة الأكثر حرية للعمالة مع توسيع الاتحاد الأوربي وإنهيار الاتحاد السوفيتي، ووصول طالبي اللجوء من الدول المفككة والحروب الأهلية، وآثار التدخلات الغربية في الشرق الأوسط، وطلب القطاعات المعرفية والمالية الجديدة لعمال على درجة عالية من الكفاءة، وتراجع معدلات المواليد[52].

ولابد من الإشارة، أنه مع تعاظم الحاجة إلى التعددية الثقافية كنموذج فكري وإطار مؤسسي، إلا أن التحديات التي تواجهها كبيرة أيضاً في ظل ظروف اقتصادية صعبة، وتطورات سياسية تتمثل في صعود أحزاب اليمين المتطرف في العديد من الدول التي تتبنى انظمتها، بشكل أو آخر، التعددية الثقافية. ومما لاشك فيه أيضاً، إن التحدي الأخطر لسياسات التعددية الثقافية يأتي من قبل الأنظمة الفردية أو السلطوية أو الشمولية، ألتي تنتهك حقوق الإنسان فضلاً عن حقوق الأقليات.

الخاتمـــــــة

Conclusion

بعد الدراسة والبحث في موضوع المقاربات التي تعاملت مع التعددية الثقافية، وعلى وجه الخصوص، كلاً من مقاربتي التعددية الثقافية، والمقاربة النقدية لها، مقاربة المساواة الليبرالية يمكن إيراد عددٍ من الاستنتاجات الأساسية وهي:

1. إن الأصول المرجعية لكلا المقاربتين إنما هي النظرية الليبرالية، وإن أصحاب مقاربة التعددية الثقافية لطالما أدعوا انتسابهم للنظرية الليبرالية، ولكنهم يسعون لتحديثها بتلك الجهود لتبني التعددية الثقافية.
2. تقوم مقاربة المجتمع المتعدد الثقافات على اعتماد نموذج الدولة التعددية، بدلاً من نموذج الدولة – الأمة، لمواجهة مشكلة هيمنة الأغلبية القومية المسيطرة على الأقليات القومية الفرعية أو الثانوية. وأن لا تكون الدولة خاضعة خضوعاً مطلقاً لجماعة معينة، وإنما دولة ملكٌ لجميع مواطنيها.
3. إن الفضل في مطالبة الأقليات بحقوقها يعود إلى التطور المتنامي في اجيال حقوق الإنسان، والى وجود نموذج ديمقراطي لإدارة الدولة بدأ يتسع بإضطراد في مختلف قارات العالم المعاصر.
4. أظهرت التجربة أن الدول التي أظهرت إلتزامها بسياسات التعددية الثقافية تظهر من بين أكثر المجتمعات إستقراراً سياسياً وإجتماعياً وأمنياً، وذلك لا يمنع من الاستنتاج أيضاً بأنها تشهد تحديات خطيرة تواجه تجاربها التعددية.
5. لم تعد مسألة الأقليات مسألة داخلية خاصة بكل دولة. وإنما مسألة عالمية تبنتها منظمات دولية عديدة، كالأمم المتحدة، والاتحاد الأوربي ومنظمات إقليمية عديدة، كما تبنتها منظمات عالمية غير حكومية كثيرة جداً، ابتداءً، بوضوح، منذ مطلع عقد التسعينات من القرن العشرين.

6. لا يمكن تقديم وصفة جاهزة لحل مشكلة الأقليات تكون صالحة لجميع الأقليات، وإنما يختلف ذلك من أقلية إلى أخرى وفقاً لظروفها التاريخية والاجتماعية والسياسية، فالأمر نسبي في هذا المجال.

الهـــوامـــش

Endnotes

* ويل كيمليكا: مفكر وباحث كندي، حصل على شهادة الدكتوراه في الفلسفة السياسية من جامعة اوكسفورد عام 1987، عمل في كثير من جامعات انكلترا وامريكا وكندا، نشرت له العديد من الكتب المهمة؛ منها، الليبرالية والمجتمع والثقافة (1989)، المواطنة والتعدد الثقافي (1990)، أوديسا التعددية الثقافية (2007)، وله الكثير من الانجازات البحثية التي تصب اغلبها في الدفاع عن مقاربة التعددية الثقافية التي يعد من ابرز روادها.

** بريان باري: يعد من ابرز المنظرين السياسيين المعاصرين، إذ صدرت له كتب مهمة في المناظرات المعاصرة في نظرية الديمقراطية ونظريات العدالة الاجتماعية، ويعد من ابرز من انتقدو نظرية التعددية الثقافية.

(1) علي عباس مراد، الهندسة الاجتماعية صناعة الإنسان والمواطن، الجزائر: دار ابن النديم للنشر والتوزيع، 2017، ص 256 – 257.

(2) فوزية ضيف الله، الدولة والتعددية الثقافية، الرباط: مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والابحاث، 2015، ص2.

(3) وليد عبد جبر، " ادارة التنوع الثقافي واستدامة التنمية في المجتمعات الانتقالية العراق انموذجا دراسة اجتماعية – تحليلية "، مجلة الآداب (جامعة واسط)، العدد 119، كانون الاول 2016، ص 233.

(4) ويل كيمليكا، أوديسا التعددية الثقافية سبر السياسات الدولية الجديدة في التنوع، الجزء الاول، ترجمة: إمام عبد الفتاح إمام، الكويت: سلسلة عالم المعرفة (377) المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 2011، ص 17.

(5) المصدر نفسه، ص 18 – 19.

(6) الزواوي بغورة، الشمولية والحرية دراسات في الفلسفة السياسية والاجتماعية المعاصرة، بيروت: دار سؤال للنشر، 2018، ص 259 – 260.

(7) ويل كيمليكا، مصدر سبق ذكره، ص 47.

(8) المصدر نفسه، ص 48.

(9) المصدر نفسه، ص 48 – 49.

(10) المصدر نفسه، ص 50.

(11) جوزيف ياكوب، ما بعد الأقليات بديل عن تكاثر الدول، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2004، ص 83 – 84.

(12) المصدر نفسه، ص 87 – 88.

(13) ويل كيمليكا، مصدر سبق ذكره، ص65.

(14) المصدر نفسه، ص66.

(15) فوزية ضيف الله، مصدر سبق ذكره، ص 3.

(16) كيت ناش، السوسيولوجيا السياسية المعاصرة العولمة والسياسة والسلطة، ترجمة: حيدر حاج اسماعيل، بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2013، ص 328.

(17) ويل كيمليكا، ص83 – 84.

(18) المصدر نفسه، ص 85 – 86.

(19) المصدر نفسه، ص 87.

(20) الزواوي بغورة، مصدر سبق ذكره، ص 264 – 265.

(21) سعد سلوم، حماية الأقليات الدينية والاثنية واللغوية في العراق دراسة تحليلية في الاطر الدولية والاقليمية والوطنية، الكوفة: جامعة الكوفة، 2017، ص 38.

(22) المصدر نفسه، ص 39.

(23) ويل كيمليكا، مصدر سبق ذكره، ص 88.

(24) المصدر نفسه، ص 89.

(25) سعد سلوم، مصدر سبق ذكره، ص40.

(26) ويل كيمليكا،مصدر سبق ذكره، ص 89 – 90.

(27) المصدر نفسه، ص 93.

(28) المصدر نفسه، ص 93.

(29) المصدر نفسه، ص 96.

(30) علي راتانسي، التعددية الثقافية، ترجمة: لبنى عماد تركي، القاهرة: مؤسسة هنداوي، 2013، ص 25.

(31) ويل كيمليكا، أوديسا التعددية الثقافية سبر السياسات الدولية الجديدة في التنوع، الجزء الثاني، ترجمة: إمام عبد الفتاح إمام، الكويت: سلسلة عالم المعرفة (378)، 2011، ص 158.

(32) المصدر نفسه، ص 159.

(33) المصدر نفسه، ص 172 – 173.

(34) بريان باري، الثقافة والمساواة نقد مساواتي للتعددية الثقافية، الجزء الاول، ترجمة: كمال المصري، الكويت: سلسلة عالم المعرفة (382)، 2011، ص 22.

(35) المصدر نفسه، ص 23 – 24.

(36) المصدر نفسه، ص 28 – 30.

(37) المصدر نفسه، ص 30.

(38) المصدر نفسه، ص 28.

(39) المصدر نفسه، ص 31 –32.

(40) بريان باري، الثقافة والمساواة نقد مساواتي للتعددية الثقافية، الجزء الثاني، ترجمة: كمال المصري، الكويت: سلسلة عالم المعرفة (383)، 2011، ص 283 – 284.

(41) المصدر نفسه، ص 228 – 230.

(42) انطوان مسرة، النظرية العامة في النظام الدستوري اللبناني: ابحاث مقارنة في انظمة المشاركة، بيروت: المكتبة الشرقية، 2005، ص 89. نقلا عن: عزمي بشارة، " في تطور مفهوم الديمقراطية التوافقية وملاءمتها لحل الصراعات الطائفية: نموذجا ايرلندا ولبنان "، مجلة سياسات عربية، العدد 30، كانون الثاني، 2018، ص 9.

(43) الزواوي بغورة، مصدر سبق ذكره، ص 289.

(44) المصدر نفسه، ص 290.

(45) فولف ليندر، الديمقراطية السويسرية الحلول الممكنة للصراعات داخل المجتمعات متعددة الثقافات، ترجمة: هاني شلبي، بيروت – بغداد: منشورات الجمل، 2013، ص 61 – 62.

(46) أرند ليبهارت، " التصميم الدستوري للمجتمعات المقسمة "، في: لاري دايموند ومارك ف. بلاتنر، الديمقراطية ابحاث مختارة، بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، 2016، ص 242.

(47) المصدر نفسه، ص 244 – 245.

(48) كيت ناش، مصدر سبق ذكره، ص 334.

(49) جوزيف ياكوب، مصدر سبق ذكره، ص 282.

(50) هيلين تورار، تدويل الدساتير الوطنية، ترجمة: باسيل يوسف، بغداد: بيت الحكمة، 2004، ص 418 – 419.

(51) المصدر نفسه، ص 419.

(52) علي راتانسي، مصدر سبق ذكره، ص 45.

المصـــــــادر

References

أولا : الكتب :

I. باري، بريان، الثقافة والمساواة نقد مساواتي للتعددية الثقافية، الجزء الاول، ترجمة: كمال المصري، الكويت: سلسلة عالم المعرفة (382)، 2011.

II. باري، بريان، الثقافة والمساواة نقد مساواتي للتعددية الثقافية، الجزء الثاني، ترجمة: كمال المصري، الكويت: سلسلة عالم المعرفة (383)، 2011.

III. بغورة، الزواوي، الشمولية والحرية دراسات في الفلسفة السياسية والاجتماعية المعاصرة، بيروت: دار سؤال للنشر، 2018.

IV. دايموند وبلاتنر، لاري ومارك ف.، الديمقراطية ابحاث مختارة، بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، 2016.

V. ياكوب، جوزيف، ما بعد الأقليات بديل عن تكاثر الدول، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2004.

VI. كيمليكا، ويل، أوديسا التعددية الثقافية سبر السياسات الدولية الجديدة في التنوع، الجزء الاول، ترجمة: إمام عبد الفتاح إمام، الكويت: سلسلة عالم المعرفة (377) المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 2011.

VII. كيمليكا، ويل، أوديسا التعددية الثقافية سبر السياسات الدولية الجديدة في التنوع، الجزء الثاني، ترجمة: إمام عبد الفتاح إمام، الكويت: سلسلة عالم المعرفة (378)، 2011.

VIII. ليندر، فولف، الديمقراطية السويسرية الحلول الممكنة للصراعات داخل المجتمعات متعددة الثقافات، ترجمة: هاني شلبي، بيروت – بغداد: منشورات الجمل، 2013.

IX. مراد، علي عباس، الهندسة الاجتماعية صناعة الإنسان والمواطن، الجزائر: دار ابن النديم للنشر والتوزيع، 2017.

X. ناش، كيت، السوسيولوجيا السياسية المعاصرة العولمة والسياسة والسلطة، ترجمة: حيدر حاج اسماعيل، بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2013.

XI. سلوم، سعد، حماية الأقليات الدينية والاثنية واللغوية في العراق دراسة تحليلية في الاطر الدولية والاقليمية والوطنية، الكوفة: جامعة الكوفة، 2017.

XII. راتانسي، علي، التعددية الثقافية، ترجمة: لبنى عماد تركي، القاهرة: مؤسسة هنداوي، 2013.

XIII. تورار، هيلين، تدويل الدساتير الوطنية، ترجمة: باسيل يوسف، بغداد: بيت الحكمة، 2004.

XIV. ضيف الله، فوزية، الدولة والتعددية الثقافية، الرباط: مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والابحاث، 2015.

ثانيا : الدوريات:

I. بشارة، عزمي، "في تطور مفهوم الديمقراطية التوافقية وملاءمتها لحل الصراعات الطائفية: نموذجا ايرلندا ولبنان"، مجلة سياسات عربية، العدد 30، كانون الثاني، 2018.

II. جبر، وليد عبد، "ادارة التنوع الثقافي واستدامة التنمية في المجتمعات الانتقالية العراق انموذجا دراسة اجتماعية – تحليلية"، مجلة الآداب (جامعة واسط)، العدد 119، كانون الاول 2016.

Multicultural and its critics : Approaches in diversity

Assistant Prof. Dr. Shakir A. Fadhel
University of Diyala - College of Law and Political Science

Abstract

The importance of the research lies in the growing international interest in international and regional organizations, states and societies in the issue of cultural diversity. Many countries of the world have begun to reconsider the status of their components, and amend their constitutions to make them able to frame cultural and social diversity, and grant these identities more rights, special status and powers. Consequently, there is an urgent need, due to external and internal variables, to accept those cultural identities and not to deny them, and to work on framing that acceptance constitutionally, legally and politically. As well as developing the legal, political, social, economic and cultural guarantees guaranteeing the full enjoyment by these groups of their rights.

The problem that the research deals with is the emergence of two main approaches that dealt with the issue of cultural pluralism. The first of which is 'approach to multiculturalism', and it has researchers and thinkers who adopt it. The second is the 'liberal approach to equality', which was a critical response to the first approach. The research examined the views, arguments and opinions of these approaches. It investigated the variables affecting the rise of the multicultural approach, multiculturalism and the issue of classifying minorities, the standards adopted in the multicultural approaches, and the critical approach directed to the multicultural approach..

Journal of Juridical and Political Science
Web: www.lawjur.uodiyala.edu.iq